

Distr.: General  
15 December 2023  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة 14 كانون الأول/ديسمبر 2023 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من  
ميسرة مجلس الأمن لتنفيذ القرار 2231 (2015)

يشرفني أن أحيل طيه، على نحو ما اتفق عليه ممثلو مجلس الأمن المعنيون بتنفيذ القرار  
2231 (2015)، تقريرني نصف السنوي عن تنفيذ هذا القرار، وهو يغطي الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه  
2023 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.

وأرجو ممتنة إصدار هذه الرسالة والتقرير باعتبارهما وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) فانيسا فريزر

ميسرة مجلس الأمن لتنفيذ القرار 2231 (2015)



## التقرير نصف السنوي السادس عشر المقدم من الميسرة عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015)

### أولا - مقدمة

- 1 - حددت مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 16 كانون الثاني/يناير 2016 (S/2016/44) الترتيبات والإجراءات العملية التي يتعين أن يتخذها المجلس في اضطلاع بالمهام ذات الصلة بتنفيذ القرار 2231 (2015)، ولا سيما فيما يتعلق بالأحكام المحددة في الفقرات 2 إلى 7 من المرفق بآء لذلك القرار.
- 2 - وتنص المذكرة على أن يختار مجلس الأمن سنويا أحد أعضائه للعمل بصفة ميسر للمهام المحددة في المذكرة. وعملا بالفقرة 3 من المذكرة، وفي أعقاب مشاورات بين أعضاء المجلس، عُيِّنَتْ ميسرة معينة بتنفيذ القرار 2231 (2015) للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2023 (انظر S/2023/2/Rev.1).
- 3 - وتقرّر في المذكرة أيضا أن يقدم الميسر إحاطة كل ستة أشهر إلى أعضاء مجلس الأمن الآخرين بشأن الأعمال التي اضطلع بها وتنفيذ القرار 2231 (2015)، بموازاة التقرير الذي يقدمه الأمين العام عن تنفيذ القرار.
- 4 - ويغطي هذا التقرير الفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2023 إلى 14 كانون الأول/ديسمبر 2023.

### ثانيا - موجز أنشطة مجلس الأمن في إطار "صيغة القرار 2231"

- 5 - في 3 تموز/يوليه 2023، وجّه الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة رسالة إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن وميسرة مجلس الأمن لتنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/496) عرض فيها آراء جمهورية إيران الإسلامية بشأن التقرير الخامس عشر للأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 2231 (2015) (S/2023/473)، وترد هذه الآراء بمزيد من التفصيل في الفقرة 9 من هذا التقرير.
- 6 - وفي 6 تموز/يوليه 2023، استمع مجلس الأمن (انظر S/PV.9367 و SC/15344) إلى إحاطة قَدَمَتها وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بشأن التقرير الخامس عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/473)، وإلى إحاطة قَدَمَتها بصفتي الميسرة بشأن عمل المجلس وتنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/488)، وإحاطة عن قناة المشتريات قَدَمَتها رئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة، باسم الممثل السامي للاتحاد الأوروبي المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، بصفته منسق اللجنة المشتركة المنشأة بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة (S/2023/479).
- 7 - وفي 14 كانون الأول/ديسمبر 2023، اجتمع ممثلو مجلس الأمن المعنيون بتنفيذ القرار 2231 (2015) في إطار "صيغة القرار 2231" وناقشوا النتائج والتوصيات الواردة في التقرير السادس عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار 2231 (2015) (S/2023/975).
- 8 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُمِمَ ما مجموعه 14 مذكرة في إطار "صيغة القرار 2231". وبالإضافة إلى ذلك، وُجِّهَ ما مجموعه أربع رسائل رسمية إلى الدول الأعضاء و/أو منسق الفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة، وورد ما مجموعه ست رسائل من الدول الأعضاء و/أو المنسق.

## ثالثاً - رصد تنفيذ القرار 2231 (2015)

### خطة العمل الشاملة المشتركة

9 - في الرسالة المشار إليها أعلاه المؤرخة 3 تموز/يوليه 2023 (S/2023/496)، عرض الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية آراء وملاحظات بلده بشأن التقرير الخامس عشر للأمين العام عن تنفيذ القرار 2231 (2015). وتضمنت الرسالة تسع نقاط، ومن بين ما ذكره الممثل الدائم في إطارها أن تقرير الأمين العام لا يزال "يتجاهل الأسباب الجذرية للتحديات الحالية التي تعترض تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة" التي هي "تحديات لا يمكن إنكار أنها نتاج انسحاب الولايات المتحدة الانفرادي وغير المشروع من الخطة"، ولا يزال يتجاهل أيضاً "الأثار المستمرة للجزاءات [...] والتدابير القسرية". وقال إن جمهورية إيران الإسلامية "شاركت من جانبها بجدية وبصورة بناءة في المحادثات الرسمية وغير الرسمية" مع الأطراف المشاركة في خطة العمل، وإن الولايات المتحدة الأمريكية "لم تعد [...] إلى التنفيذ الكامل لالتزاماتها". وقال كذلك إن بلاده "واصلت [...] تعاونها التقني مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على نحو بناء وبحسن نية"، و "أحرز تقدم بشأن مسائل الضمانات"، غير أنه "لم يُعترف على النحو الواجب بهذه النتائج التي هي نتاج التعاون البناء والتي أُغلق الملف على أساسها". وجاء في الرسالة أيضاً أن جمهورية إيران الإسلامية ترفض "رفضاً قاطعاً الادعاءات والمعلومات المضللة والتقييمات الواردة في التقرير" (S/2023/473)، الفقرات 10 و 14 و 16 و 17).

10 - ولم تجتمع اللجنة المشتركة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير. وواصل منسق خطة العمل الشاملة المشتركة التشاور مع المشاركين في الخطة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن معالجة التطورات المتعلقة بخطة العمل في اتجاه احتمال عودة الولايات المتحدة إلى الانضمام إلى خطة العمل، وكفالة التنفيذ الكامل والفعلي لخطة العمل من جانب الجميع.

11 - وفي رسالة مؤرخة 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/786)، أحال الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية بياناً لبلده جاء فيه أنه وفقاً للفقرات 3 و 4 و 6 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015)، "ينتهي تلقائياً سريان جميع القيود المفروضة" وأن الدول الأعضاء ملزمة بإيلاء "الاعتبار الواجب" لانتهاج هذه القيود. وجاء في البيان أيضاً أن أي قيد مفروض على الصعيد الوطني أو الإقليمي على أساس القرار، "ينتهي سريانه اعتباراً من 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023"، وأن جمهورية إيران الإسلامية "تحتفظ [...] بحقها في القيام بالرد المناسب على أي من هذه التدابير وفي تأمين مصالحها الوطنية في هذا الصدد".

12 - وفي رسالة مؤرخة 23 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/812)، أحال الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة بياناً لوزارة خارجية بلده جاء فيه أن الأحكام المنصوص عليها في القرار انتهى سريانها وأن على بلدان محددة أن تتخذ "سلسلة من الخطوات العملية" من أجل "رفع العقوبات الانفرادية المفروضة على إيران التي هي عقوبات غير مشروعة في الأساس". وأُعرب في البيان أيضاً عن إيمان بلده الراسخ "بضرورة الامتثال الصارم والتنفيذ الحرفي" لقرارات مجلس الأمن بما يتماشى مع "المعايير المتفق عليها"، وجاء فيه أن البلد سيواصل الالتزام بالأمر التنفيذي الرئاسي الصادر عنه. وجاء فيه كذلك أن "محاولات الدول الغربية أن ترجع إلى الوراء لتعيد التفكير في الأحكام الواردة في قرار مجلس الأمن

2231 (2015) أو لتغيرها ثم التصرف كأن ذلك أمر واقع هي محاولات غير مشروعة وتقوض وتتسلف الموازنة بين المصالح التي صيغت بعناية والتي تشكل جوهر هذا القرار.

13 - وفي رسالة مؤرخة 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (S/2023/875)، وجه الممثلون الدائمون لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة انتباه مجلس الأمن إلى "انتهاكات" جمهورية إيران الإسلامية لخطة العمل الشاملة المشتركة، وإلى القرار الذي اتخذته مجموعتهم "بشكل متوافق تماما مع خطة العمل الشاملة المشتركة ومع قرار مجلس الأمن 2231 (2015)". وأشاروا إلى ما قامت به جمهورية إيران الإسلامية من "انتهاكات تراكمية لالتزاماتها النووية". وأكدوا أيضا أنهم قاموا، "في توافق تام مع الفقرة 36 من خطة العمل الشاملة المشتركة وآلية تسوية المنازعات"، "بإستنفاد جميع السبل المتاحة [لهم] لإعادة إيران إلى الامتثال الكامل لخطة العمل الشاملة المشتركة". وأشاروا أيضا إلى أنه "في رسالة مؤرخة 14 أيلول/سبتمبر 2023، أبلغ وزراء خارجية المجموعة (مجموعة البلدان الثلاثة) منسق خطة العمل الشاملة المشتركة، وفقا للإجراء المعمول به، [بأنهم سيتعاملون] مع هذه المسألة التي لم تحل كأساس للجوء إلى الأحكام المنصوص عليها في الفقرة 36 من خطة العمل الشاملة المشتركة"، حيث "سعت المجموعة، بحسن نية، إلى حلّ المشاكل الناشئة عن عدم امتثال إيران بواسطة هذا الإجراء [أي آلية تسوية المنازعات] وغيره". وأوضحوا أن "الإجراءات المشروعة" التي اتخذوها في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، بما في ذلك عدم اتخاذ الخطوات المحددة في الفقرة 20 من المرفق الخامس من خطة العمل الشاملة المشتركة، هي إجراءات "شديدة ولكن متناسبة" و "يمكن الرجوع عنها إذا امتثلت إيران بشكل كامل لالتزاماتها بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة".

14 - وردا على الرسالة S/2023/875، أكد الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالة مؤرخة 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (S/2023/899) على 10 نقاط، ومنها أن "مجموعة البلدان الثلاثة [اتهمت] إيران زورا بعدم الامتثال لالتزامات خطة العمل الشاملة المشتركة، متجاهلة عمدا الأسباب الجذرية للوضع الحالي لخطة العمل الشاملة المشتركة". وقال أيضا إن "احتجاج مجموعة البلدان الثلاثة بآلية تسوية المنازعات الواردة في خطة العمل الشاملة المشتركة [...] ردا على التدابير العلاجية التي اتخذتها إيران اعتبارا من أيار/مايو 2019 فصاعدا، مضلل تماما وغير ذي صلة". وقال إن ما هدفت إليه إيران بقرارها هو "استعادة التوازن في الالتزامات والفوائد المتبادلة بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة"، وختم بالقول إن بلاده "على استعداد لاستئناف التنفيذ الكامل لالتزاماتها" بموجب الخطة "حالما يفي جميع المشاركين الآخرين بالتزاماتهم بكاملها".

15 - وردا على الرسالة S/2023/875، وعطفا على الرسالة المؤرخة 23 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/812)، انظر الفقرة 12)، كرر الممثل الدائم للاتحاد الروسي في رسالة مؤرخة 5 كانون الأول/ديسمبر 2023 (S/2023/965) تأكيد "الموقف المبدئي" لبلده. وقال إن "الحجج" المقدمة من الممثلين الدائمين "حجج تطوي على تحريف للحقائق" وإنها "حجج مفترقة إلى أي سند قانوني أو تقني". وقال أيضا إن "الادعاءات" المتعلقة بالمادة 36 من خطة العمل الشاملة المشتركة ادعاءات "تتناقض مع الواقع"، و "لم يتم قط تفعيل آلية تسوية المنازعات [...] بسبب الثغرات الإجرائية الكبيرة التي تم الكشف عنها في عام 2020، والتي لم تعالج". وحث الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة على "الامتناع عن تضليل مجلس الأمن" و "العودة فورا إلى تنفيذ التزاماتها" بموجب القرار و "الالتزام مجددا ببذل الجهود المشتركة من أجل إعادة تفعيل خطة العمل الشاملة المشتركة على وجه السرعة".

16 - وتمشيا مع الفقرة 4 من القرار 2231 (2015) التي طلب فيها مجلس الأمن إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يقدم إلى المجلس بانتظام معلومات مستكملة بشأن تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية لالتزاماتها بمقتضى خطة العمل الشاملة المشتركة، وأن يبلغ أيضا في أي وقت بأي مسألة مثيرة للقلق تؤثر بشكل مباشر في الوفاء بتلك الالتزامات، قدّم المدير العام إلى مجلس محافظي الوكالة وإلى مجلس الأمن، في إطار الإبلاغ المنتظم، تقريرا في 4 أيلول/سبتمبر 2023 (S/2023/944) (GOV/2023/39) وتقريرا في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (GOV/2023/57) عن أنشطة التحقق والرصد التي قامت بها الوكالة في جمهورية إيران الإسلامية في ضوء القرار 2231 (2015).

17 - ومرة أخرى، رأت الوكالة في كلا التقريرين أن أنشطة التحقق والرصد المتعلقة بخطة العمل الشاملة المشتركة تأثرت "بشكل خطير" بقرار جمهورية إيران الإسلامية وقف تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالمجال النووي بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة (منذ 23 شباط/فبراير 2021). وجاء في التقريرين أيضا أن الوضع "تفاقم" بسبب "قرار إيران اللاحق بإزالة جميع معدات المراقبة والرصد التابعة للوكالة والمركبة بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة"، وهو ما كانت له "آثار سلبية" على قدرة الوكالة على "تقديم تأكيدات بشأن الطابع السلمي لبرنامج إيران النووي". وجاء في التقريرين كذلك أنه حتى "في حال استأنفت إيران بالكامل تنفيذ التزاماتها المتصلة بالمجال النووي بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة"، "لن يكون بوسع الوكالة أن تعيد إرساء استمرارية المعارف" و "سيُتعيّن على الوكالة أن تضع خط أساس جديد"، وهو ما سيُطرح "تحديات كبرى". ومن ثم، سيكون "من الضروري وضع ترتيبات محددة" مع جمهورية إيران الإسلامية.

18 - وفيما يتعلق بتدابير الشفافية، شُدّد في التقرير الصادر في أيلول/سبتمبر على أن "إلغاء تعيين مفتشي الوكالة المتمرسين ورفض منح التأشيرات لمسؤولي الوكالة" يتعارض مع العلاقة التعاونية التي يجب أن تسود بين الطرفين، بينما جاء في التقرير الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر أن المدير العام للوكالة طلب إلى جمهورية إيران الإسلامية في رسالة مؤرخة 31 تشرين الأول/أكتوبر 2023 أن «[تُ]عيد النظر في سحب [التعيينات]». وكررت جمهورية إيران الإسلامية في ردّها الإعراب عن موقفها وعن حقها في إلغاء تعيين مفتشي الوكالة، وقالت إنها "[ت]تصّى إمكانية تلبية الطلب...". وجاء في التقرير الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر أن قرار البلد أثر "تأثيرا مباشرا وبالغا في قدرة الوكالة على الاضطلاع بأنشطة التحقق في إيران بفعالية، لا سيما في مرافق الإثراء". وفيما يتعلق بإجمالي مخزون جمهورية إيران الإسلامية من اليورانيوم المخصّب، واستنادا إلى المعلومات التي قدمها البلد والتقديرات الواردة في التقرير الصادر في أيلول/سبتمبر وفي التقرير الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر، ارتفع إجمالي المخزون من 3 795,5 كغ إلى 4 486,8 كغ (أي زاد بمقدار 691,3 كغ)، بما في ذلك زيادة من 121,6 كغ إلى 128,3 كغ في مخزون اليورانيوم المخصّب بنسبة تصل إلى 60 في المائة من اليورانيوم 235 (أي زاد بمقدار 6,7 كغ).

19 - وعملا بالمرفق باء للقرار 2231 (2015)، تسري الأحكام المتعلقة بالقذائف التسيارية المفروضة على جمهورية إيران الإسلامية (الفقرتان 3 و 4) والقيود المتعلقة بتجميد الأصول (الفقرتان 6 (ج) و (د)) لمدة ثماني سنوات اعتبارا من تاريخ اعتماد خطة العمل، أي حتى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

القذائف التسيارية وعمليات إطلاقها<sup>(1)</sup>

20 - في رسالة مؤرخة 9 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/747)، قال الممثلون الدائمون لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة أن تجربة طيران مركبة الإطلاق الفضائية "قاصد" التي وضعت الساتل نور-3 في المدار والتي أجرتها جمهورية إيران الإسلامية في 27 أيلول/سبتمبر 2023 "تتعارض مع الفقرة 3 من المرفق بـ" للقرار. وأشاروا إلى أن عملية الإطلاق قام بها "فيلق الحرس الثوري الإسلامي وهو كيان عسكري معروف بسيطرته على قوات القذائف الاستراتيجية لإيران"، وأن مركبة الإطلاق الفضائية "قاصد" استُخدمت سابقاً أيضاً "لوضع الساتلين نور-1 ونور-2 في المدار في نيسان/أبريل 2020 وآذار/مارس 2022، على التوالي"، وقالوا إن "تطوير مركبة الإطلاق الفضائية هذه [يكتسي] أهمية خاصة بسبب التداخل الكبير بين التكنولوجيات المستخدمة في تطويرها وتلك المستخدمة في تطوير القذائف التسيارية البعيدة المدى". وأشار الممثلون أيضاً إلى 13 رسالة من رسائلهم السابقة المرسلة في الفترة من عام 2018 إلى عام 2023، وقالوا إن القيام بعملية الإطلاق "يُشكّل نسقاً ثابتاً" في جهود جمهورية إيران الإسلامية "المستمرة نحو تعزيز قدراتها في مجال القذائف التسيارية، وذلك على الرغم من أحكام قرار [مجلس الأمن] 2231 (2015)"، وإن "عمليات الإطلاق [...] لمركبات إطلاق السوائل لإيران [توفّر] نتائج تجريبية يمكن استخدامها لتعظيم [...] قدرات [...] نظم قذائف [تسيارية] من هذا القبيل". وقالوا أيضاً إن "كل عمليات الإطلاق والتجارب هذه تبعث إلى المنطقة وخارجها برسالة مزعجة جدا للاستقرار".

21 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/747)، قال الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالته المؤرخة 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/753) إن بلاده ترفض "رفضاً باتاً الادعاءات الواهية الموجهة ضدها" وإنها "لم تقم بأي نشاط مخالف للقرار 2231 (2015)". وأشار إلى موقف بلاده المعرب عنه في رسائلها السابقة (المؤرخة 14 حزيران/يونيه 2023 و 28 تشرين الثاني/نوفمبر و 24 تشرين الأول/أكتوبر و 26 أيار/مايو 2022) حيث "صرّحت جمهورية إيران الإسلامية مرارا وتكرارا بأن برامجها المتعلقة بالقذائف والفضاء ليست مما يقع في نطاق أو اختصاص" القرار ومرفقاته، وقال إنها ستواصل هذه الأنشطة التي هي "من حقوقها الطبيعية بموجب القانون الدولي" و "ضرورية" للحفاظ على أمنها ومصالحها الاجتماعية والاقتصادية".

22 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/747)، قال الممثل الدائم للاتحاد الروسي في رسالته المؤرخة 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/785) إنها تتضمن "اتهامات لا أساس لها" ضد جمهورية إيران الإسلامية، وشدد على "الموقف المبني" لبلده المعرب عنه في رسائله السابقة (المؤرخة 13 تموز/يوليه و 29 تشرين الثاني/نوفمبر و 6 و 7 كانون الأول/ديسمبر 2022؛ و 23 أيار/مايو و 5 و 14 حزيران/يونيه 2023). وقال أيضاً إنه لا يوجد "أساس موثوق" لادعاء بأن جمهورية إيران الإسلامية قامت "بأي نشاط يتصل بالقذائف التسيارية المصممة لتكون قادرة على إيصال أسلحة نووية"، مضيفاً أن بلاده "تتـرفض بشدة المنطق الخاطئ والانتهازي [...] الذي يساوي بين تطوير مركبات الإطلاق الفضائية والأنشطة المتصلة بالأسلحة النووية ووسائل إيصالها" و "يشكك في الحقوق المشروعة للدول المرتادة للفضاء في

(1) عملاً بالمرفق بـ للقرار 2231 (2015)، تسري الأحكام المتعلقة بالقذائف التسيارية المفروضة على جمهورية إيران الإسلامية (الفقرتان 3 و 4) والقيود المتعلقة بتجميد الأصول (الفقرتان 6 (ج) و (د)) لمدة ثماني سنوات اعتباراً من تاريخ اعتماد خطة العمل الشاملة المشتركة، أي حتى 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023.

استكشاف الفضاء الخارجي للأغراض السلمية". وقال كذلك إن بلده "ما زال ينطلق من تقييمه السابق الذي مفاده أن إيران تستجيب بحسن نية" للدعوة الموجهة إليها في الفقرة 3 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015).

23 - وفي رسالتين متطابقتين مؤرختين 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (S/2023/895)، أعرب الممثل الدائم لإسرائيل عن "بالغ القلق" إزاء أنشطة جمهورية إيران الإسلامية مشيراً إلى "إطلاقها مركبات إطلاق فضائية تمتلك قدرات القذائف التسيارية" وانتهاكها بذلك قرار مجلس الأمن 2231 (2015). وقال بشأن تجربة الطيران لمركبة الإطلاق الفضائية "قاصد" التي أجريت في 27 أيلول/سبتمبر 2023 والتي "وضعت الساتل نور-3 في المدار" إنها "انتهاك صارخ" للفقرة 3 من المرفق بآء للقرار، ودعا مجلس الأمن إلى "إدانة النظام الإيراني بسبب انتهاكاته المتكررة لقرار مجلس الأمن 2231 (2015)".

24 - وردا على الرسالة S/2023/895، قال الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالته المؤرخة 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (S/2023/917) إن الادعاء الوارد في الرسالة هو "ادعاء لا أساس له من الصحة على الإطلاق". وقال أيضاً إن بلاده "لم تقم قط بأي نشاط يتعارض مع قرار مجلس الأمن 2231 (2015)" وإن "جميع الأنشطة التي تجري في إطار برامجها المتعلقة بالقذائف والفضاء تتم في توافق تام مع حقوقها المشروعة بموجب القانون الدولي"، وإنها "لا تندرج ضمن نطاق واختصاص" القرار ومرفقيه.

عمليات النقل المتصلة بالقذائف التسيارية والانسيابية والمركبات الجوية غير المأهولة (على النحو المحدد في الفقرة 4 من المرفق بآء)<sup>(2)</sup>

25 - في رسالة مؤرخة 4 آب/أغسطس 2023 (S/2023/581)، أعربت الممثلة الدائمة للولايات المتحدة عن قلق بلدها إزاء "النقل المستمر للمئات من الطائرات غير المأهولة من إيران إلى روسيا" في انتهاك للقرار 2231 (2015). وقالت إن الاتحاد الروسي يقوم "بشراء المئات من الطائرات غير المأهولة الإضافية من طراز مهاجر وشاهد" من جمهورية إيران الإسلامية ويتلقى مواد منها ويعمل معها "على إنتاج هذه الطائرات أيضاً داخل روسيا"، وهو ما قالت إنه يشكل انتهاكاً للفقرة 4 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015) ويجري "دون طلب موافقة مجلس الأمن". وحثت مجلس الأمن على "أن يؤكد ضرورة الوفاء التام بجميع الالتزامات الواردة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة"، وحثت الأمين العام على "الأمر بإجراء تحقيق في انتهاكات إيران وروسيا لأحكام القرار 2231 (2015)"، وموافاة مجلس الأمن "بتقرير" عن نتائج التحقيق.

26 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/581)، أعرب الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالته المؤرخة 17 آب/أغسطس 2023 (S/2023/610) عن "بالغ القلق" إزاء "استمرار الادعاءات ذات الدوافع السياسية" الموجهة ضد بلاده قائلاً إنها "ترفض مرة أخرى جميع هذه الادعاءات الزائفة". وأعرب عن "التزام إيران الثابت بالحياد في النزاع الدائر في أوكرانيا" مشيراً إلى الانخراط في "جهد يائس" لإقامة "صلة كاذبة" بين ما "لنزع" زوراً من وجود علاقة تجمع بين إيران" والنزاع الدائر في أوكرانيا والقرار 2231 (2015). وكرّر دعوة بلده الأمانة العامة إلى "أداء واجبها في النهوض بولايتها" وفق ما هو مبين في مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2016/44).

(2) المرجع نفسه.

27 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/581)، أعرب الممثل الدائم للاتحاد الروسي في رسالته المؤرخة 25 آب/أغسطس 2023 (S/2023/628) من جديد عن موقف بلده المبدئي. وقال إن الادعاءات الواردة في الرسالة "لا تعدو كونها مزاعم لا أساس لها من الصحة مصحوبة بافتراضات تخمينية"، وإنه سبق لبلده "أن عمّم تحليلا مفصلا بشأن الطابع الذي لا أساس له من الصحة لهذه الادعاءات" في رسائله السابقة. وقال كذلك إن ولاية الأمانة العامة في سياق القرار 2231 (2015) مبيّنة في مذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة 16 كانون الثاني/يناير 2016 (S/2016/44) وإن مجلس الأمن هو "المسؤول عن رصد تنفيذ القرار 2231 (2015)" و "ينبغي لمجلس الأمن [...] الرد على الاستفسارات الواردة من الدول الأعضاء" فيما يتعلق بتنفيذ القرار و"الاستجابة على النحو المناسب للمعلومات المتعلقة بمزاعم القيام بأعمال تخالف أحكام القرار". وقال أيضا إن "إعطاء تعليمات أمره إلى الأمين العام والأمانة العامة للأمم المتحدة لإجراء ما يسمى بـ "تحقيق" هو "انتهاك مباشر للمادة 100 من ميثاق الأمم المتحدة".

28 - وفي رسالة مؤرخة 11 أيلول/سبتمبر 2023 (S/2023/661) أرفقت بها ضميمات، أعربت الممثلة الدائمة للولايات المتحدة عن "القلق البالغ" الذي يساور بلادها إزاء "استخدام [دولة الاتحاد الروسي] طائرات مسيّرة إيرانية في ضرب المدن والبنى التحتية المدنية الأوكرانية" وإزاء "تعاونها مع إيران [...] على تصنيع آلاف" الطائرات الهجومية المسيرة" في انتهاك لقرار مجلس الأمن 2231 (2015). وسلطت الضوء على "معلومات [...] زُفعت عنها السرية مؤخرا" (الضميمات) قائلة إنها "تقدم أدلة واضحة إضافية على قيام إيران بتزويد روسيا بطائرات مسيرة دون إذن"، وحثت الدول الأعضاء والأمين العام على "إجراء استعراض دقيق لهذا التقرير الجديد غير السري" و "تقييم الأدلة والتوصل إلى استنتاج مستقل".

29 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/661)، أشار الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالته المؤرخة 15 أيلول/سبتمبر 2023 (S/2023/683) إلى السعي إلى توجيه "الانتهاكات المتكررة التي لا أساس لها من الصحة" و "تلفيق ادعاءات عارية من الصحة" ضد بلده، وقال إن هذه "التهم الزائفة مرفوضة مرة أخرى". وقال أيضا إن "الأدلة الواهية والمزعومة" المقدمة والمرفقة بالرسالة أدلة "ملفقة تماما وخالية من أي شرعية قانونية"، وإن طلب الولايات المتحدة من الأمانة العامة إجراء "ما يُسمى بالتحقيق" في الانتهاكات المزعومة للقرار 2231 (2015) "يفتقر إلى أساس قانوني".

30 - وردا على الرسالة المذكورة أعلاه (S/2023/661)، كرر الممثل الدائم للاتحاد الروسي في رسالته المؤرخة 4 تشرين الأول/أكتوبر 2023 (S/2023/736) الإعراب عن موقف بلده المعرب عنه في رسائله السابقة المؤرخة 23 أيار/مايو 2023 (S/2023/373) و 14 حزيران/يونيه 2023 (S/2023/440)، و 25 آب/أغسطس 2023 (S/2023/628). وأشار إلى "نمط الادعاءات التي لا أساس لها من الصحة التي سبق تناقلها في مجلس الأمن"، وقال إن "الانتهاكات" الموجهة إلى جمهورية إيران الإسلامية "لا تستند إلى أي دليل مادي على انتهاك الإجراءات المنصوص عليها في القرار 2231 (2015) ومرفقه به". وقال أيضا إنه "لا يمكن التحقق من الطابع الحقيقي لهذه "الأدلة" المزعومة التي قدمتها الولايات المتحدة، ولا يمكن إثبات أنها جُمعت في أوكرانيا". وشدد أيضا على أن مهام الأمانة العامة فيما يتعلق بالقرار "تم إدراجها باستقاضة" في مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2016/44)، وأن بلاده ستنتظر إلى "أي نشاط غير مآنون به" على أنه "استفزازات متعمدة" تهدف إلى "تقويض" تنفيذ القرار والعملية المتعددة الأطراف لإحياء خطة العمل الشاملة المشتركة.



31 - وفي رسائل متطابقة مؤرخة 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2023 (S/2023/928 و S/2023/929) ورسالتين متطابقتين مؤرختين 4 كانون الأول/ديسمبر 2023 (S/2023/948)، أعرب الممثل الدائم لإسرائيل عن "بالغ القلق" إزاء "انتشار منظومات الإيصال من صواريخ ومسيرات" على أيدي جمهورية إيران الإسلامية بطرق منها "تزويد الميليشيات المدعومة من إيران والناشطة في سوريا، قبل 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023" و "الحوثيين، قبل 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، بالأسلحة والوسائل المستخدمة في تنفيذ عمليات الإطلاق" باتجاه إسرائيل، قائلًا إن ذلك "يرسخ أجواء عدم الاستقرار في الشرق الأوسط".

32 - وردا على الرسائل المذكورة أعلاه (S/2023/928 و S/2023/929 و S/2023/948)، قال الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في رسالتيه المؤرختين 4 و 5 كانون الأول/ديسمبر 2023 (S/2023/951 و S/2023/959) إن "الادعاءات" التي ترد فيها "ادعاءات لا أساس لها من الصحة على الإطلاق" و "مرفوضة رفضا قاطعا". وقال أيضا إن الادعاءات الواردة في تلك الرسائل تقتصر إلى "الأساس القانوني وإلى المصادقية على حد سواء". وشدد على أن بلاده "ثابتة على التزامها بدعم أحكام قرار مجلس الأمن 2231 (2015)"، وحذر من "أي إساءة استخدام محتملة" لصيغة القرار 2231 (2015) من قبل "النظام الإسرائيلي" ومن سعيه إلى "التلاعب" بها.

33 - وفي رسالة مؤرخة 13 كانون الأول/ديسمبر 2023 (S/2023/986)، أعرب الممثل الدائم للاتحاد الروسي عن موقف بلده المبدئي فيما يتعلق "بما يسمى 'انتهاكات' الفقرة 4"، وقال إن "الادعاءات الأخيرة ذات الصلة التي عممت في مجلس الأمن ليست مدعومة بأي دليل" و "لا تقدم ما يثبت أن الإمدادات المزعومة حدثت قبل 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023". وقال أيضا إن بلاده ترفض "المحاولات المستمرة من بعض الدول لإعطاء" تقارير الأمين العام والمُيسرة وزنا "أكبر من حجمها من خلال توجيه اتهامات معادية لإيران" مضيفا أن هذه المحاولات "تضر بالجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى العودة بسرعة إلى تطبيق خطة العمل الشاملة المشتركة".

## رابعاً - إصدار الموافقات والإخطارات والاستثناءات عن طريق قناة المشتريات

34 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُقدّم إلى مجلس الأمن مقترحات جديدة لتوريد أصناف ومواد ومعدات ولسع وتكنولوجيا من النوع المبين في الوثيقة 2 INFCIRC/254/Rev.10/Part.

35 - ومنذ يوم التنفيذ، قدمت خمس دول أعضاء من ثلاث مجموعات إقليمية مختلفة، من بينها دول غير مشاركة في خطة العمل الشاملة المشتركة، إلى مجلس الأمن ما مجموعه 52 مقترحا للمشاركة في الأنشطة المبينة في الفقرة 2 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015) أو للسماح بهذه الأنشطة. وحتى تاريخه، وُفق على 37 مقترحا ورُفضت 5 مقترحات وسُحبت 10 مقترحات من مجموع المقترحات التي جرى تناولها البالغ عددها 52 مقترحا. وفي المتوسط، جرى تناول المقترحات من خلال قناة المشتريات في غضون 50 يوما تقريبا. وبعد انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من خطة العمل، تواصل قناة المشتريات أداء وظائفها، كما تظل اللجنة المشتركة على استعداد لاستعراض المقترحات.

36 - ووفقا للفقرة 2 من المرفق بآء للقرار 2231 (2015)، فإن بعض الأنشطة ذات الصلة بالمجال النووي لا تقتضي استصدار موافقة عليها، ولكن يتعين أن يُخطَر بها مجلس الأمن أو المجلس واللجنة المشتركة معا. وفي هذا الصدد، قُدمت خلال الفترة المشمولة بالتقرير ثلاثة إخطارات إلى مجلس الأمن بخصوص نقل معدات

وتكنولوجيا مشمولة بالبند 1 من المرفق باء للوثيقة INFCIRC/254/Rev.13/Part 1 إلى جمهورية إيران الإسلامية بقصد استخدامها في مفاعلات الماء الخفيف.

37 - ولم تُقدّم أي إخطارات إلى مجلس الأمن تتصل بالتعديل اللازم إدخاله على السلسلتين التعاقبيتين في محطة فوردو لإنتاج النظائر المستقرة، ولم تُقدّم أي إخطارات إلى المجلس تتصل بتحديث مفاعل أراك استناداً إلى التصميم الإنشائي المتفق عليه.

38 - وفي 5 كانون الأول/ديسمبر 2023، أحال إليّ منسق الفريق العامل المعني بالمشتريات التقرير نصف السنوي السادس عشر للفريق الذي أعدته اللجنة المشتركة (S/2023/963) وفقاً للفقرة 6-10 من المرفق الرابع لخطة العمل الشاملة المشتركة.

### خامساً - طلبات الموافقة والاستثناء الأخرى<sup>(3)</sup>

39 - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُقدّم الدول الأعضاء أي مقترح إلى مجلس الأمن عملاً بالفقرة 4 من المرفق باء للقرار 2231 (2015).

40 - وترد الاستثناءات من الأحكام الخاصة بتجميد الأصول في الفقرة 6 (د) من المرفق باء للقرار 2231 (2015). ولم يتلق مجلس الأمن أو يوافق على أي طلبات بمنح استثناءات في ما يتصل بالأفراد المدرجين في القائمة المحفوظة عملاً بالقرار قبل 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023 والبالغ عددهم 23 فرداً أو بالكيانات المدرجة في هذه القائمة وعددها 61 كيانياً.

41 - وفي 17 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أبلغت الأمانة العامة إطار "صيغة القرار 2231" بأنها ستتخذ إجراءات إدارية محددة في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023، جزاء انتهاء فترة ثماني سنوات في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، فيما يتعلق بالتدابير التقييدية الواردة في الفقرات 3 و 4 و 6 (ج) و (د) من المرفق باء للقرار. ومن تلك الإجراءات إزالة أسماء الأفراد والكيانات المدرجين في القائمة المحفوظة عملاً بالقرار 2231 (2015) (قائمة القرار 2231)، البالغ عددهم 23 فرداً و 61 كيانياً، من موقع مجلس الأمن على شبكة الإنترنت وإدخال ما يقابل ذلك من تغييرات على القائمة الموحدة لمجلس الأمن.

### سادساً - الشفافية والتوعية والتوجيه

42 - بصفتي مبيّرة مجلس الأمن، أنا ملتزمة التزاماً راسخاً بخطة العمل الشاملة المشتركة بصيغتها التي أقرها المجلس في قراره 2231 (2015). وسأسعى إلى الاستمرار في تيسير وتعزيز وتشجيع تنفيذ القرار على نحو ما قام به المبيّرون الذين سبقوني، وأعتقد اعتقاداً راسخاً أن الحوار والشفافية واستخدام قناة المشتريات أمور تظل بالغة الأهمية حاضراً ومستقبلاً. وأرحب بجهود جميع الدول الأعضاء في الانخراط في الحوار والاعتراف بأهمية الخطة بوصفها اتفاقاً متعدد الأطراف في مجال عدم الانتشار النووي.

43 - وتواصل الأمانة العامة، على النحو المطلوب في المذكرة المشار إليها في الفقرة 1 من هذا التقرير (S/2016/44)، التوعية بالقرار 2231 (2015) من خلال ما تقوم به من أنشطة للتوعية. ويستمر الموقع

(3) المرجع نفسه.

الشبكي المخصص للقرار، الذي تتولى الأمانة العامة أيضا إدارته وتحديثه بانتظام من خلال شعبة شؤون مجلس الأمن التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، في توفير معلومات محدثة ذات صلة بالقرار.

44 - ولدى إعداد هذا التقرير، عُقدت مشاورات ثنائية عديدة مع الدول الأعضاء وممثليها، بما فيها جمهورية إيران الإسلامية، لمناقشة المسائل ذات الصلة بتنفيذ القرار 2231 (2015). وبصفتي الميسرة، أدعو إلى اتخاذ مجلس الأمن مواقف جماعية إزاء مسائل السلام والأمن الدوليين. وأشجع المجتمع الدولي أيضا على العمل انسجاما مع الفقرة 2 من القرار التي يهيب فيها المجلس بجميع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية اتخاذ كل الإجراءات المناسبة لتقديم كامل الدعم لتنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة.